

جه بر خیزد از دست تدبیرما • همین نکته پس عذر تقصیرما
 همه هرچه کردم تو رهم زدی • چه قوت کندها خدای خودی
 نه من سرز حکمت بدرمی روم • که حکمت چنین می رود بر سرم
 و قال الحافظ الشیرازی رحمه الله

نقش مستوری و منی نه بدست من و تست • آنچه سلطان ازل گفت بکن آن کردم
 (و قال ایضا)

درین جن نیکم سرزنش بخود روی • چنانکه پرورشم مید هندی روی
 وعن عبدالله بن عمر رضی الله عنهما قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما من مولود یولد
 الا فی شایبک رأسه مکتوب خمس آيات من سورة التغابن یعنی نیست هیچ مولودی که
 مولودمی شود مگر که در مشکهای سرش مکتوبست پنج آیت از سورة تغابن •
 والشایبک جمع شایک بالضم کز بار مثل خفافش وخفاش اوجع شایکة بمعنی المشبک
 وهو ما داخل بمضه فی بعض وفی الحدیث (من قرأ سورة التغابن رفع عنه موت الفجاءة)
 وهی بالمدمع ضم الفاء وبالقصر مع فتح الفاء البقعة دون تقدم مرض ولا سبب
 تمت سورة التغابن بالتبیسیر من الله والتعاون فی ناسع شهر ربیع الآخر من شهر
 سنة ست عشرة و مائة و الف

تفسیر سورة الطلاق اثنا عشرة آية مدنية وتسمى سورة النساء القصصی

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ يا ايها الذی اذا طلقتم النساء • التطلق طلاق دادن یعنی عقد نکاح راحل کردن
 وکشدان • قال فی افردات اصل الطلاق التخلية من وثاق وبقال اطلقت البعیر من
 عقاله وطاقته وهو طالق وطاق بلا قید ومنه استعیر طلقت المرأة اذا خلعتها ففی طالق
 ای محلاة عن جباله النکاح انهی والطلاق اسم بمعنی التطلق کالسلام والکلام بمعنی
 التسمی والتکلم وفی ذلك قالوا المستعمل فی المرأة لفظ التطلق وفی غيرها لفظ الاطلاق
 حتی لو قال اطلقتک لم يقع الطلاق ما لم یسؤ ولو قال طالقک وقع نوى اولم یسؤ والمعنی
 اذا اردتم تطلیق النساء المدخول بهن المعتدات بالاقرار • وعزتم علیه بقرينة فطلقوهن
 فان الشی لا یترتب علی نفسه ولا یؤمر احد بتحصول الحاصل فیه تنزیل المشارف للشی
 منزلة الشارع فیه والاظهر انه من ذکر السبب و ارادة المسبب و تخصیص النداء به
 علیه السلام مع عموم الخطاب لانه ایضا لتحقيق انه الخطاب حقيقة ودخولهم فی الخطاب
 بطریق استتاعه علیه السلام الایهم وتغلیبه علیهم فیه تغلب الخطاب علی الغائب
 والمعنی اذا طلقت انت وامنک وفی الکشاف خص الذی بالنداء وعم بالخطاب لان الذی
 امام امته وقدونهم کا یقال لرئیس القوم وکیرهم یا فلان افعلوا کیت وکیت اظهار التقدمة
 واعتبارا لرؤسه وانه لسان قومه فکانه هو وحده فی حکم کلهم لصدورهم عن رأیه

كما قال البقلى اذا خاطب السيد بان شرفه على الجمهور اذ جمع الجميع فى اسمه ففيه اشارة الى سر الاتحاد وفى كشف السرار فيه اربعة اقوال احدها انه خطاب للرسول وذكر بلفظ الجمع تعظيما له كما يحتاج الملوك بلفظ الجمع والثانى انه خطاب له والمراد امته والثالث ان التقدير يا ايها النبي والمؤمنون اذا طلقتم تحذف لان الحكم يدل عليه والرابع معناه يا ايها النبي قل للمؤمنين اذا طلقتم انتم . يقول الفقير هذا الاخير انسب بالمقام فيكون مثل قوله يا ايها النبي قل لازواجك قل للمؤمنين قل للمؤمنات ولان النبي عليه السلام وان كان اصيلا فى المأمورات كما ان امته اصيل فى المنهيات الا ان الطلاق لما كان ابغض المباحات الى الله تعالى كما سيجي كان الاولى أن يسند التطبيق الى امته دونه عليه السلام مع انه عليه السلام قد صدر منه التطبيق فانه طلق حفصة بنت عمر رضى الله عنهما واحدة فلما نزلت الآية راجعها وكانت علامة كثيرة الحديث قريبا منزلها من منزلة عائشة رضى الله عنها فقل له عليه السلام راجعها فانها صوامة قوامة وانها من نسائك فى الجنة حكاه الطبرى وفى الحديث بيان فضل العلم وحفظ الحديث ومجبة الله الصيام والقيام وكرامة اهلها عنده تعالى . و آورده اندك عبدالله بن عمر رضى الله عنهما زن خود را در حال حيض طلاق داد حضرت رسالت فرمود تار جوع كند و آنكه كه از حيض پاك شود اگر خواهد طلاق دهد و درين باب آيت آمد . والقول الاول هو الاكمل والاصح فيه انه بيان لشرع مبتدأ كما فى حواشى سعدى المفتى ﴿ فطلقوهن لعدتهن ﴾ العدة مصدر عده يمهده وسئل رسول الله عليه السلام متى تكون القيامة قال اذا تكاملت العدتان اى عدة اهل الجنة وعدة اهل النار اى عددهم وسعى الزمان الذى تنقبض فيه المرأة عقب الطلاق او الموت عدة لاهلها تعد الايام المضروبة عليها وتنتظرا وان الفرج الموعود لهما كما فى الاختيار والمعنى فطلقوهن مستقبلات لعدتهن متوجهات اليها وهى الحيض عند الحنفية فاللام متعلقة بمحذوف دل عليه معنى الكلام والمرأة اذا طلقت فى طهر يعقب القرء الاول من اقرأتها فقد طلقت مستقبل لعدتها والمراد أن يطلق فى طهر لم يقع فيه جماع ثم يخلين حتى تنقضى عدتهن وهذا احسن الطلاق وأدخله فى السنة وابعده من التدم لانه ربما ندم فى ارسال الثلاث دفعة فالطلاق السنى هو ان يكون فى طهر لم يجامعها فيه و ان يفرق الثلاث فى الاطهار الثلاثة وأن يطلقها حاملا فانها اذا على طهر تمت فطلقها حلال وعلى وجه السنة والبدعى على وجوه ايضا منها أن يكون فى طهر جامع فيه لما فيه من تطويل العدة ايضا على قول من يجعل العدة بالاطهار وهو الشافى حيث ان بقية الطهر لا تحتسب من العدة ومنها ما كان فى الحيض او النفاس لما فيه من تطويل العدة ايضا على قول من يجعل العدة بالحيض وهو ابو حنيفة رحمه الله لان بقية الحيض لا تحتسب الا أن تكون غير مدخول بها فانه لا بدعة فى طلاقها فى حال الحيض اذ ليس عليها عدة او تكون مما يلزمها العدة بالاقراء فان طلاقها لا يتعد زمان دون زمان ومنها ما كان بجمع الثلاث اى ان يطلقها ثلاثا دومة او فى طهر واحد متفرقة ويقع الطلاق الخائف للسنة فى قول عامة

الفقيهاء وهو مسيء بل آثم ولذا كان عمر رضى الله عنه لا يؤتى برجل طلق امرأته ثلاثاً الا اوجعه ضرباً وطلق رجل امرأته ثلاثاً بين يديه عليه السلام فقال اتعلمون بكتاب الله وانا بين اظهركم اى مقيم بينكم وفيه اشارة الى ان ترك الاُذْب في حضور الاكارف وحش يبنى أن يصفع صاحبه اشد الصفع وقال الشافعى اللام فى لمدتهن متعلقة بطلقوهن لانه التوقيت بمعنى عند أو فى فيكون المعنى فى الوقت الذى يصالح لمدتهن وهو الطهر وقال ابو حنيفة رحمه الله الطلاق فى الحيض بمنوع بالاجماع فلا يمكن جعلها للتوقيت فان قلت قوله اذا طلقت النساء عام يتناول المدخول بهن وغير المدخول بهن من ذوات الاقراء واليائسات والصغائر والحوامل فكيف صح تخصيصه بذوات الاقراء المدخول بهن قلت لا عموم ثمة ولا خصوص ولكن النساء اسم جنس للاناث من الانس وهذه الجنسية معنى قائم فى كلهن وفى بعضهن تجاز أن يراد بالنساء هذا وذاك فلما قبل فطلقوهن لمدتهن علم انه اطلق على بعضهن وهن المدخول بهن من المعتدات بالحيض فان قلت الطلاق موقوف على النكاح سابقاً او لاحقاً والنكاح موقوف على الرضى من المنكوحة او من ولها فيلزم أن يكون الطلاق موقوفاً على الرضى بالنكاح وهو واقع غير باطل لا موقوفاً على الرضى نفسه الذى هو الباطل الغير الواقع فتكفر . واعلم ان النكاح والطلاق امران شرعيان من الامور الشرعية المادية لهما حسن موقع وقبح موقع بحسب الاحوال والاوراق وقد طلق عليه السلام حفصة رضى الله عنها تطليقة واحدة رجعية كما سبق وكذا تزوج سودة بنت زمعة بمكة بعد موت خديجة رضى الله عنها وقبل العقد على عائشة رضى الله عنها ثم طافها بالمدينة حين دخل عليها وهى تنبكي على من قتل من اقاربها يوم بدر فاستشفعت الى النبي عليه السلام ووهبت يومها لعايشة فراجعها فان قلت كيف فعل رسول الله ذلك وقد قال ابنض الحلال الى الله الطلاق وقال عليه السلام يا معاذ ما خلق الله شيئاً على وجه الارض احب اليه من العتاق ولا خاق الله شيئاً ابنض اليه من الطلاق وذلك لان النكاح يؤدى الى الوصال والطلاق يؤدى الى الفراق والله يحب الوصال ويبغض الفراق لاشمس ليوم الفراق ولاهار لليلة القطيعة . رابعة عدويه كفته كه كفر طعم فراق دارد وإيمان لذت وصال . وقس عليه الانكار والاقرار . وأن طعم واين لذت فرداى قيامت بديد آبدكه دران صحراى هييت وعرصه سياست قومى را كويند فراق لا وصال وقومى را كويند وصال لانه لاه

سوختگان فراق همى كويند . فراق او دزمانى هزار روز آرد

بلای اوزشې هم هزار سال كند . افروختگان وصال همى كويند

سر ابردم و صلت كشيد روزنواخت . بطل رحلت برزد فراق يار دوال

وفى الحديث تزوجوا ولا تطلقوا فان الطلاق بهتر منه العرش وعنه عليه السلام لا تطلقوا النساء الا من ربية فان الله لا يحب الذواقين والذواقات وعنه عليه السلام ابا امرأة سألت زوجها طلاقاً فى غير ما باس فحرام عليها رأىة الجنة قلت يحتمل أن يكون فى ذلك حكمة لا نطلع عليها بعد ان علمنا انه عليه السلام نى حق لا يصدر منه ما هو خلاف الحق وقد دل

الحديث الآخر ان النهي انما يكون عما لا وجه فيه وأن يكون لظاهر جواز الطلاق والرجعة منه كما وجهوا بذلك ما وقع من غلبة اليوم عليه وعلى اصحابه ليلة التعريس الى أن طلعت الشمس وارتفعت بمقدار فان بذلك علم شرعية القضاء وأن يصلح بالجماعة وأن يصدر منه عليه السلام الاحاديث المذكورة بعد ما وقع قضية حفصة وسودة رضى الله عنهما وأن يكون من قبيل ترك الاولى وقد جوزوا ذلك للانبياء عليهم السلام فان قلت لعل ما فعله اولى من وجه وان كان ما امر الله به اولى من وجه آخر قلت لاشك ان ما امر الله به كان ارجح وترك الارجح ترك الاولى هذا ولعل ارجحية المراجعة في وقت لا تقتضى ارجحية ترك الطلاق على فعله في وقت آخر لان في كل وقت احتمال ارجحية امر والله اعلم . يقول الفقير امد الله القدير ان التمس عليه السلام كان قد حجب اليه النساء لما يحب في النكاح من ذوق القرية والوصلة فالنكاح اشارة الى مقام الجمع الذى هو مقام الولاية كما دل عليه قوله عليه السلام أرحنى يا بلال والطلاق اشارة الى مقام الفرق الذى هو مقام النبوة كما دل قوله عليه السلام كلبنى يا حمزة . فالاول وصل الفصل والثاني فصل الوصل وان كان عليه السلام قد جمع بين الفصل والوصل والفرق والجمع في مقام واحد وهو جمع الجمع كما دل عليه قوله تعالى ألم نشرح لك صدرك واحصوا العدد الاحصاء دانسق وشمر دن برسبيل استقصاء . اى واضبطوها بحفظ الوقت الذى وقع فيه الطلاق واككلوها ثلاثة اقرء كرامل لانقصان فبين اى ثلاث حيض كما عند الحنفية لان الغرض من المدة استبراء الرحم وكاله بالحيض الثلاث لا بالاطهار كما يفصل الشئ ثلاث مرات لكمال الطهارة والمخاطب بالاحصاء هم الأزواج لا الزوجات ولا المسلمون ولا يبرم تفكيك الضائر ولكن الزوجات داخلة فيه بالالحاق وقال ابو الليث امر الرجال بحفظ المدة لان في النساء غفلة فرما لا تحفظ عدتها واليه مال الكاشفى حيث قال وشمار كنيد اى مردان عدت زانرا كه ايشان از ضبط عاجزند يا از احصاى آن غافل . فالزوج يحصى ليتمكن من تفريق الطلاق على الاقرء اذا أراد أن يطلق ثلاثا فان ارسال الثلاث في طهر واحد مكروه عند أبى حنيفة واصحابه وان كان لا بأس به عند الشافعى وأتباعه حيث قال لا اعرف في عدد الطلاق سنة ولا بدعة وهو مباح وليعلم بقا زمان الرجعة ليراجع ان حدث له الرغبة فيها وليعلم زمان وجوب الاثاق عليه واقضائه وليعلم انها هل تستحق عليه أن يسكنها في البيت اوله أن يخرجها وليتمكن من الحاق نسب ولدها به وقطعه عنه قالوا وعلى الرجال في بعض المواضع المدة (منها انه اذا كان للرجل اربع نسوة فطلق احداهن لا يهل له أن يتزوج بامرأة اخرى مالم تنقض عدتها ومنها انه اذا كان له امرأة ولها اخت فطلق امرأته لا يهل له أن يتزوج باختها مادامت في المدة) ومنها انه اذا اشترى جارية لا يهل له أن يقرها مالم يستبرئها بحبضة (ومنها انه ان تزوج حرة لا يهل له أن يقرها مالم يستبرئها بحبضة) ومنها انه اذا بلغ المرأة وفاة زوجها فاعتدت وتزوجت وولدت ثم جاء زوجها الاول فهي امرأته لانها كانت منكوحته ولم يعترض شئ من اسباب الفرقة فبقيت على النكاح السابق ولكن

لا يقربها حتى تنقضي عدتها من النكاح الثاني و وجوب العدة لا يتوقف على صحة النكاح
اذا وقع الدخول بل تجب العدة في صورة النكاح الفاسد ايضا على تقدير الدخول
ومنها انه اذا تزوج حريصة مهاجرة الى دارها بأمان وترك زوجها في دار الحرب
فلا تحل له ما لم يستبرئها بحیضة عند الامامين وقال ابو حنيفة لا يجب عليه العدة (ومنها
انه اذا تزوج امرأة حاملا لا يحل له ان يطأها حتى تضع الحمل) ومنها انه اذا تزوج
بامرأة وهي حائض لا يحل له ان يقربها حتى تنطهر من حیضها ومنها انه اذا تزوج بامرأة
نفساء لا يحل له ان يقربها حتى تنطهر من نفاسها ومنها انه اذا زنى بامرأة ثم تزوجها
لا يحل له ان يقربها ما لم يستبرئها بحیضة ﴿ و اتقوا الله ربكم ﴾ في تطويل العدة عليهن
والاضرار بهن بايقاع طلاق ثان بعد الرجمة فالامر بالتقوى متعلق بما قبله وفي وصفه
تعالى ربوبيته اهم تأكيد للامر ومبالغة في ايجاب الاتقاء والتقوى في الاصل اتخاذ الوقاية
وهي باقية الانسان مما يكرهه ويؤمله ان يحفظه ويحول بينه وبين ذلك المكروه كالترس
ونحوه ثم استعير في الشرع لاتخاذ ما يقرب العبد بوعده الله ولطفه من قهره ويكون سببا لنجاته
من المضار الدائمة وحياته بالمنافع القائمة وللتقوى فضائل كثيرة ومن اتقى الله حق تقواه
في جميع المراتب كوشف بحقائق اليقين فلا يقع له في الاشياء شك ولا ريب ﴿ لا تخرجوهن ﴾
يرون مكثيد زنا مطلقه ﴿ من يوتهن ﴾ من مسكنهن التي يسكنها قبل العدة اى
لا تخرجوهن من مسكنكن عند الفراق الى ان تنقضي عدتهن وانما اضيفت اليهن مع
انها لازواجهن انا تأكيد للنهي ببيان كمال استحقاقهن لساكنها كما انها املاكن وفي ذكر
اليوت دون الدار اشارة الى ان اللازم على الزوج في سكنها من ما تحصل المباشرة فيه لان
الدار ما يستعمل اليوت ﴿ ولا يخرجن ﴾ ولو باذن منكن فان الاذن بالخروج في حكم
الاخراج ولا اثر عندنا لاتفاقهما على الانتقال لان وجوب ملازمة مسكن الفراق حق
الشرع ولا يسقط باسقاط العبد كما قال في الكشف فان قلت ما معنى الاخراج وخروجهن
قلت معنى الاخراج اى لا يخرجهن البعولة غضبا عليهن وكراهة لمساكنتهن او الحاجة لهن
الى المساكن وان لا ياذنوا لهن في الخروج اذا طلبن ذلك ابذانا بأن اذنهم لا اثر له في دفع
الخطير ولا يخرجن بأفصهن ان اردن ذلك انتهى فان خرجت المعتدة لغير ضرورة او حاجة
انتمت فان وقعت ضرورة بأن خافت هدمها او حرقا لها ان تخرج الى منزل آخر وكذلك
ان كانت لها حاجة من بيع غزل او شراء قطن فيجوز لها الخروج نهارا ليلا لا في كشف
الاسرار ﴿ الا ان يأتين بفاحشة مبينة ﴾ اى الزنى فيخرجن لاقامة الحد عليهن ثم بعدن
وبالفارسية مكر يبارند كردار ناخوش كه روشن كنند حال زنان بود دريد كردارى .
وقال بعضهم مبينة هنا بالكسر لازم بمعنى بين متبينة كبين من الابانة بمعنى بين والفاحشة ما عظم
قبحه من الافعال والاتوال وهو الزنى في هذا المقام وقيل البذاء بالمد وهو القول القبيح
وطالة اللسان فانه في حكم النشور في اسقاط حقهن فاللعن الا ان يبدون على الأزواج
واقاربهم كالأب والأخ فبجل حينئذ اخراجهن وعن ابن عباس رضى الله عنهما هو كل

معصية وهو استثناء من الاول اى لا تخرجوهن في حال من الاحوال الا حال كونهن آيات
 فاحشة او من الثانى للمبالغة في النهي عن الخروج بيان ان خروجها فاحشة اى لا يخرجن الا
 اذا ارتكبن الفاحشة بالخروج يعنى ان من خرجت انت فاحشة كما يقال لا تكذب
 لا ان تكون فاسقا يعنى ان تكذب تكن فاسقا ﴿ و تلك ﴾ الاحكام ﴿ حدود الله ﴾
 التى عينها لعباده والحد الحاجر بين الشبهين الذى يمنع اختلاط احدهما بالآخر ﴿ ومن ﴾
 تعد ﴿ اصله يتعدى فحذفت اللام بين الشرطية وهو من التعدى المتعدى بمعنى التجاوز
 أى ومن يتجاوز ﴿ حدود الله ﴾ حدوده المذكورة بأن أدخل بشئ منها على ان الاظهار
 في حيز الاظهار التحويل امر التعدى والاشعار بعلمية الحكم في قوله تعالى ﴿ فقد ظلم ﴾
 نفسه ﴿ اى اضربها قال البقلى قدس سره ان الله حد الحدود بأوامره ونواهيه لنجاة سلاكمها
 فاذا تجاوزوا عن حدوده يسقطون عن طريق الحق و يصلون في ظلمات البعد وهذا
 اعظم الظلم على النفوس اذ منوها من وصولها الى الدرجات والقربى قال بعضهم التهاون
 بالامر من قلة المعرفة بالأمر فلا بد من الخوف والرجاء والحياء والعصمة في علم الله فمى
 اسباب اربعة لاختصاصها حافظة من الوقوع فيما لا ينبغي فمن ليس له واحد من هذه الاسباب
 وقد وقع في المعصية وظلم النفس فالكمال يعطى نفسه حقها ظاهرا وباطنا ولا يظلمها
 (حكى) ان معروف السكرخى قدس سره رأى جارية من الحور العين فقال لمن انت يا
 جارية فقالت لمن لا يشرب الماء المبرد في الكيزان وكان قد برد له كوز ماء ابشربه فتناولت
 الحوراء السكرى فصرخت به الارض فكسرتة قال السرى السقة طلى رحمه الله واقد رأيت
 قطعه في الارض لم ترفع حتى عفا عليها التراب فكانت الحوراء معروف حين امتنع من شرب
 الماء المبرد وكانت جزأله في اعطائه نفسه حقها فان في جسده من يطلب ضد الجارية
 ونحوها فلا بد من اعطاء كل ذى حق حقه ﴿ لا تدرى ﴾ تعليل لمضمون الشرطية اى
 فأمك ام المتعدى لا تدرى عاقبة الامر و قال بعضهم لا تدرى نفس ﴿ لعل الله ﴾ شاید
 خدائى تعالى ﴿ يحدث ﴾ يوجد في قلبك فان القلوب بين اصبعين من اصابع الله يقبها
 كيف يشاء والحدوث كون الشئ بعد ان لم يكن عرضا كان ذلك اوجوه او احداثا بمجاهدة
 ﴿ بعد ذلك ﴾ الذى قلت من التعدى ﴿ امرا ﴾ يقتضى خلاف ما فعلته فيبدل ببغضها
 محبة وبالاعراض عنها اقبالا اليها ولا يتسنى تلافيه برجة او استئناف نكاح فالامر الذى
 يحدثه الله تعالى ان يقلب قلبه عما فعله بالتعدى الى خلافه فالظلم عبارة عن ضرر دينوى
 يلحقه بسبب تعديه ولا يمكن تداركه او عن مطلق الضرر الشامل للدينوى والاخرى
 ويخص التعديل بالدينوى ليكون احتراز الناس منه اشد و اهتمامهم بدفعه اقوى وفى الآية
 دلالة على كراهة التطلاق ثلاثا بمرة واحدة لان احداث الرجعة لا يكون بعد الثلاث ففى
 الثلاث عون للشيطان وفى تركها غم له فان الطلاق من اهم مقاصده كما روى مسلم من
 حديث جابر رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان عرش ابليس
 على البحر فيبعث سراياه اى جنوده واعوانه من الشياطين فيفتنون الناس فاعظمهم عنده

الاعظم فتنة يحجي احدهم فيقول فعلت كذا و كذا فيقول ما صنعت شيئا ثم يحجي احدهم
 فيقول ما ركنته حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه ويقول نعم انت اى نعم المصل
 او الشرير انت فيكون نعم بكسر النون فعل مدح حذف الخصوص به او نعم انت ذلك الذى
 يستحق الاكرام فيكون يفتح النون حرف ايجاب ﴿ فاذا بلغن ﴾ بس چون رسد زنان
 ﴿ اجلهن ﴾ اى شارفن آخر عدتهن وهى مضى ثلاث حيض ولولم تقتسل من الحيضة
 الثالثة و ذلك لانه لا يمكن الرجعة بعد بلوغهن آخر العدة فحمل البلوغ على المشاركة
 كما قال فى المفردات البلوغ والبلاغ الانتهاء الى اقصى القصد والمبتنى مكانا كان او زمانا او
 أمرا من الامور المقدرة ورعا يعبره عن المشاركة عليه و ان لم ينته اليه مثل فاذا بلغن الخ
 فانه للمشاركة فانها اذا انتهت الى اقصى الاجل لا يصح للزوج مراجعتها و امساكها
 والاجل المدة المضروبة للشيء ﴿ فأمسكوهن ﴾ اى فأنتم بالحيار فان شئتم فراجعوهن
 والرجعة عند ابي حنيفة تحصل بالقول وكذا بالوطى واللمس والنظر الى الفرج بشهوة
 فيهما ﴿ معروف ﴾ بحسن معاشرته ووافق لائق وفى الحديث (اكمل المؤمنين احسهم
 حلما وألطفهم بأهلهم) ﴿ اوفار قوهن ﴾ يا جدا شويد از ايشان و بكذاريد ﴿ معروف ﴾
 بإفشاء الحق و اتقاء الضرار بأن يراجعها ثم يطلقها تطويلا للعدة ﴿ و أشهدوا ﴾ كواه
 كبريد . اى عند الرجعة والفرقة قطعا للتنازع اذ قد شكر المرأة بعد انقضاء العدة رجعت
 فيها وربما يموت احد هما بعد الفرقة فيدعى الباقي منها ثبوت الزوجية لاخذ الميراث وهذا
 امر ندب لا وجوب ﴿ ذوى عدل ﴾ ثنية ذامصوب ذو معنى صاحب اى أشهدوا اثنين
 ﴿ منكم ﴾ اى من المسلمين كما قال الحسن او من احراركم كما قاله قتادة يكونان عادلين
 لا ظالمين ولا فاسقين والعدالة هى الاجتناب عن الكبائر كلها وعدم الاصرار على الصفات
 وغلبة الحسنات على السيئات والالام من غير اصرار لا يندح فى العدالة اذ لا يوجد من البشر
 من هو معصوم سوى الانبياء عليهم السلام كذا فى الفروع ﴿ و اقيموا الشهادة ﴾ ايها
 الشهود عند الحاجة خالصة ﴿ لله ﴾ تعالى و ذلك ان يقيموها للمشهد له و عليه لالغرض
 من الاغراض سوى اقامة الحق ودفع الظلم فلو شهد لغرض لالغرض لاله رى بها من و بال كتم
 الشهادة لكن لا يشاب عليها لان الاعمال بالنيات والحاصل ان الشهادة امانة فلا بد من تأدية
 الامانة كما قال تعالى ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها فلو كتمتها فقد خان
 والحياة من الكبائر دل عليه قوله تعالى و من يكتمها فانه آثم قلبه ﴿ ذلكم ﴾ اشارة
 الى الحث على الشهادة والاقامة اوعلى جميع ما فى الآية من ايقاع الطلاق على وجه السنة
 واحصاء العدة والكشف عن الاخراج والخروج والاشهاد واقامة الشهادة بادائها على
 وجهها من غير تبديل وتغيير ﴿ بوعظه ﴾ الوعظ زجر يقترون تخويف ﴿ من كان ﴾
 يؤمن بالله واليوم الآخر ﴿ اذ هو المتفعب والمقصود تذكيره ولم يقل ذلكم توعظون
 به كما فى سورة المجادلة لتبيح المؤمنين على الغيرة فان من لا غيرة له لادب له ومن مقتضى
 الايمان باقعه مراعاة حقوق المصودية والربوبية وبالوم الآخر الخوف من الحساب والعذاب

والرجاء للفضل والثواب فالؤمن بهما يستحي من الخالق والخلق فلا يترك العمل بما وعظه
ودلت الآية على أن للإنسان يومين اليوم الاول هو يوم الدنيا واليوم الآخر هو يوم
الآخرة واليوم عرفا زمان طلوع الشمس الى غروبها وشروعا زمان طلوع الفجر الثاني
الى غروب الشمس وهذان الميعان ليسا بمرادين هنا وهو ظاهر فيكون المراد مطلق الزمان
لبلا كان وانهارا طويلا كان وقصيرا وذلك الزمان اما محدود وهو زمان الدنيا المراد باليوم الاول
او غير محدود وهو زمان الآخرة المراد باليوم الآخر الذي لا آخر له لتأخره عن يوم الدنيا
وجوزوا ان يكون المراد من اليوم الآخر ما يكون محدودا ايضا من وقت النشور الى ان يستقر الفريقان
مقرهما من الجنة والنار فعلى هذا يمكن ان يكونا مستعارين من اليومين المحدودين بالطلوع والغروب
الذين بينهما زمان نوم ورقدة ويراد بما بين ذلك الزمانين زمان القرار في القبور قبل النشور
كما قال تعالى حكاية من بعثنا من مردنا وعلى هذا يقال ليوم الآخرة غدا كما في او اخر
سورة الحشر قال بعض الكبار علمك باليقظة بعد النوم وعلمك بالبعث بعد الموت والبرزخ
واحد غير ان للبرزخ بالجسم تعلقا في النوم لا يكون بالموت وكما تستيقظ على مائت عليه كذلك
تبعث على مائت عليه فهو امر مستقر فالعقل يسمى في اليوم المقطع اليوم لا ينقطع ويحيى
على الايمان والعمل ليكون موته وأمره عليهما ﴿ ومن يتق الله ﴾ في طلاق البعثة فطلق
للسنة ولم يضار المتدة ولم يخرجها من مسكنها واحتاط في الاشهاد وغيره من الامور ﴿ يجعل ﴾
له مخرجا ﴿ مصدر مبيى اى خروجا وخلاصا معامى وقع في شأن الأزواج من الغنوم والوقوع
في المضايق ويفرج عنه ما يعتره من السكروب وبالفارسية يرون شدن • وقال بعضهم هو عام
اى ومن يتق الله في كل ما يأتي وما يذر يجعل له خروجا من كل ضيق يشوش البال ويكدر
الحال وخلاصا من غنوم الدنيا والآخرة ويندرج فيه ما نحن فيه اندراجا اوليا وعن النبي
عليه السلام انه قرأها فقال مخرجا من شبهات الدنيا ومن غمرات الموت ومن شدة آتد يوم
القيامة وفي الجلالين من الشدة الى الرخاء ومن الحرام الى الحلال ومن النار الى الجنة او اسم
مكان بمعنى يخرج به الى مكان يستريح فيه وفي فتح الرحمن يجعل له مخرجا الى الرجعة وعن ابن
عباس رضى الله عنهما انه سئل عن طلاق امرأته ثلاثا او ألقاها له من مخرج فقال لم يتق الله
فلم يجعل له مخرجا بانته منه ثلاث والزيادة أتم في عقه ويقال المخرج على وجهين احدهما
ان يخرج به من تلك الشدة والثاني ان يكرمه بالرضى والصبر فانه من قيل العافية ايضا كما قال
عليه السلام واسأل الله العافية من كل بآية فالعافية على وجهين احدهما ان يسأله أن يعافيه من
كل شئ فيه شدة فان الشدة انما يحل أكثرها من اجل الذنوب فكانه سأل ان يعافيه من البلاء
ويعفو عنه الذنوب التي من اجلها تحمل الشدة بالنفس والثاني انه اذا حل به بلاء أن لا يكله
الى نفسه ولا يخذله وان يكلاه ويرعاه وفي هذه المراتبة بصير البلاء ولاء والخفة منحة والمقت
مقة والالم لذة والصبر شكرا ولا يتحقق بها الا السكمل ﴿ ويرزقه ﴾ بعد ذلك الجمل ﴿ من ﴾
حيث لا يحسب ﴿ من ابتداء آية متعلقة بيزرقه اى من وجه لا يخطر بهاله ولا يحسبه فيوفى بالمهر
ويؤدى الحقوق ويعطى النفقات قال في عين المعاني من حيث لا يرتقب من الحان او يعتد من الحساب

از سببها بگذر و تقوی طلب • تا خدا روزی رساند بی سبب
حق رجایی بحشدت رزق حلال • که نباشد در کجای و در خیال
قال علیه السلام انی لاعلم آیه لو أخذ الناس بها لکفتم ومن یتق الله فإزالی بقرأها وبعیدها
وعنه علیه السلام من اکثر الاستغفار جعل الله له من کل هم فرجا ومن کل ضیق مخرجا
ورزقه من حیث لا یحتسب (وروی) ان عوف بن مالک الاشجعی رحمه الله اسر المشرکون
انه سالما فأتی رسول الله فقال اسرانی وشکا الیه الفاقة فقال علیه السلام
التق الله واكثر لاحول ولا قوة الا بالله العلی العظیم ففعل فبینما هو فی بته اذ قرع ابنه
الباب ومعه مائة من الابل غفل عنها العدو فاستاقها فنزلت (وقال الکاشفی) عوف باذن
خود بقول حضرت علیه السلام عمل نمودند ابدک فرصتی را بسر عوف از اهل شرک
خلاص یافته و چهار هزار کوسفند ایشانرا رانده بسلامت بمدینه آمد و این آیت نازل
شد که هر که تقوی ورزد روزی حلال یابد • و فی عین المعانی فأقلت ابنه بأربعة آلاف
شاة وبالائمة و فی الجلالین واصاب ابلالهم وغنما فساقها الی ابنه • آورده ابدک در روز کار
خلافت عمر رضی الله عنه مردی بیامد و از عمر تولیت حمل خواست تا در دیوان خلافت
عامل باشد مگر گفت قرآن دانی گفت ندانم که نیا موخته ام عمر گفت ماعمل بکسی
ندهم که قرآن نداند مرد باز گفت و جهدی و ریح عظیم رخود نهاد در تلم قرآن بطمع
آنکه عمر او را عمل دهد چون قرآن بیا موخت و هد گرفت برکات قرآن و خواندن
و دانستن او را بدان جای رسانید که در دل وی به حرص و ولایت ماندن قاضای دیدار عمر
پس روزی عمر او را دید گفت یا امیر المؤمنین نونه اران مردان باشی که کسی وادارد که هجرت
ما اختیار کردی گفت یا امیر المؤمنین نونه اران مردان باشی که کسی وادارد که هجرت
تواختار کند لیکن قرآن بیا موختم و چنان توان کرد که شتم که از خلق و از عمل بی نیاز
شدم عمر گفت آن کدام آیت است که ترا بدین درگاه بی نیازی در کشید گفت آن
آیت که در سورة الطلاق است (ومن یتق الله یجعل له مخرجا ویرزقه من حیث لا یحتسب)
واعلم ان کل واحد من الضیق و الرزق یکون دنیویا و اخرویا حسنییا و روحانییا و ان أعسر
الضیق ما یکون اخرویا و اوفر الرزق ما یکون روحانییا فمن یتق الله حق التذوی یجعل له
مخرجا من مضار الدارين ویرزقه من منافعهما فان قل ان أتی الاقیامهم الانباء و الاولیاء
مع ان اکثرهم اتی بالشفقة الشدیده و الفاقة المدیة كما قال علیه السلام اشد اللس بلاه
الانباء و الاولیاء ثم الاثیل فلا مثل اجیب بأن اشد الشدة و امد المدة ما یکون اخرویا و اوله
مأونون من ذلك باط الله و کره الا ان اولیاء الله لا خوف علیهم و لا هم یحزنون و اماما
ما خابهم فی الدنیا باختیارهم الاخر الجلیل و بنیر اختار للصبر الجلیل فله غایة حمیده و منفعة
عظیمة و الله عالم حکیم بفعل ما یشاء و یحکم ما یرید قال بعضهم شکا الیه علیه السلام بعض
الصحابه الفاقة فقال علیه السلام دم علی الطهارة یوسع علیک الرزق فقال کم من مستدیم
للاطهارة لا رتب له کفایتة فضلا عن أن یوسع علیه و یوجه بأن تخاف الا کالتوسیع

مثلا لما منع لا ينافي الاقتضاء اى اقتضاء العلة لمعلولها واثراها اما عند القائلين بتخصيص العلة
 فظاهر واما عند غيرهم فيجعل عدم المانع جزء العلة ومن المانع الغلبة وغلبة بعض الجنات
 وعند غلبة احد الضدين لا يبقى للاخر تأثير . يقول الفقير والذي يقع في قلبى ان احباب
 الطهارة الدائمة مرزوقون بأنواع الرزق المعنوى والغذاء الروحانى من العلوم والمعارف
 والحكم والحقائق والتضييق لبعضهم فى الرزق الصورى والغذاء الجسمانى انما هو لتطبيق
 الفقر الظاهر بالباطن والفقر الباطن هو النفى المطلق لقوله عليه السلام اللهم أغنى بالافتقار
 اليك فأحباب الطهارة الدائمة مرزوقون ابدا اما ظاهرا واطنا معا واما باطنا فقط على ان لاهلها
 مراتب من حيث البداية والهاية ولن ترى من اهل النهاية محروما من الرزق مطلقا الا نادرا
 والله العفى وفى التأويلات النجمية ومن يتق الله اى يجعل ذاته المظلمة جنة ذاته وصفاته وافعاله تعالى
 جنة افعاله باضافة الاشياء كلها خلقا وایجادا الى ذاته وصفاته وافعاله يجعل له مخرجا من
 مضايق ذاته وصفاته وافعاله الى وسائع ذاته وصفاته وافعاله ويرزقه من حيث لا يحتسب
 من فيض اسمه الوهاب على طريق الوهب لاعلى طريق الكسب والاجتهاد ﴿ ومن
 يتوكل على الله ﴾ التوكل سكون القلب فى كل موجود ومفقود وقطع القلب عن كل علاقة
 والتعلق بالله فى جميع الاحوال ﴿ فهو ﴾ اى الله تعالى ﴿ حسبه ﴾ بمعنى محب اى كاف
 يعنى كافى المتوكل فى جميع اموره ومعطيه حتى يقول حسبى فان قلت اذا كان حكم الله
 فى الرزق لا يتغير فامعنى التوكل قلت معناه ان المتوكل يكون فارغ القلب ساكن الجاش غير
 كاره لحكم الله فلماذا كان التوكل محمودا قال عليه السلام لو انكم تتوكلون على الله حق
 توكله لرزقكم كما يرزق الطير تده وخامسا وتروح بطانا ومعناه تذهب اول النهار خامسا
 اى ضامرة البطون من الجوع وترجع آخر النهار بطانا اى مثقلة البطون وايسر الحديث
 دلالة على القعود على الكسب بل فيه ما يدل على طلب الرزق وهو قوله تنددو وتروح
 وانما التوكل بعد الحركة فى امر المعاش كتوكل الزارع بعد الفاء الحب فى الارض وكان
 السلف يقولون انجروا واكتسبوا فانكم فى زمان اذا احتاج احدكم كان اول ما ياكل
 دينه وربما رأوا رجلا فى جماعة جنازة فقالوا له اذهب الى ذلكم (وفى المشوى)

كر توكل ميكنى دركار كن . كشت كن پس تكيه بر جبار كن

رمز الكسب حبيب الله شو . از توكل در سبب كاهل مشو

واما الذين قعدوا عن الحركة والكسب وهم الكمل فطريقهم صعبة لا يسلكها كل ضامر
 فى الدين ودل الحديث المذكور على ان التوكل الحقيقى ان لا يرجع المتوكل الى رزق معين
 وغذاء موظف كالطير حتى لا ينتقض التوكل اللهم الا ان يكون من الكمل فان المعين
 وغيره سواء عندهم لتعلق قلوبهم بالله لا يغيره وفى التأويلات النجمية ومن يتوكل فى رزق
 نفسه من الاحكام الشرعية وفى رزق قلبه من الواردات القلبية وفى رزق روحه من الطايا
 والمنح الالهية الروحانية فالله الاسم الاعظم حسبه من حيث الاسماء الكافية او التوكل نفسه
 حسبه فيكون الضمير راجعا الى التوكل ﴿ ان الله بالغ امره ﴾ بالاضافة اى منفذ امره

وتم مراده ومضى قضائه في خلقه فبمن توكل عليه وفيمن لم يتوكل عليه الا ان من توكل عليه يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا وفي التأويلات النجمية ان الله بالغ امره في كل مأمور بما هو منهاء واقصاء وقرئ بقنوين بالغ ونصب امره اى يبلغ ما يريد ولا يفوته مراد ولا يعجزه مطلوب (كما قال الكاشفي) رسانده است كار خود را بهر چا خواهد يعني آنچه مراد حق سبحانه باشد از وفوت نشود . وقرئ بالغ امره على الفاعلية اى نافذ امره وفي القاموس امر الله بلغ اى بالغ نافذ يبلغ ابن اريد به ﴿وقد جعل الله لكل شئ﴾ من الشدة والرخاء والفقر والغنى والموت والحياة ونحو ذلك ﴿قدرا﴾ اى تقديرا متعلقا بنفس ذاته وبزمانه وقومه وبجميع كلياته واصصافه وانه بالغ ذلك المقدر على حسب ماقدرة وبالفارسية اندازه که ازان در نکندرداو . مقدارا وحدا معينا او وقتا واجلا ونهاية يتسبب اليه لا يتقدم عليه ولا يتأخر عنه ولا يتأتى تغييره يعني بمقدارى از زمانه که پیش و پس نیفتد وفي التأويلات النجمية اى رتبة وكما لا يليق بذلك الشئ وقال الفاشاني ومن يتوكل على الله يقطع النظر عن الوسائط والاقطاع اليه من الوسائل فهو كافيه بوصل اليه ما قدر له ويسوق اليه ما قسم لاجله من انصبة الدنيا والآخرة ان الله يبلغ ما اراد من امره لا مانع له ولا عائق فمن يتيقن ذلك ما خاف احدا ولا رجا وفوض امره اليه ونجا قد عين الله لكل امر حدا معينا وقتا معينا في الازل لا يزيد بسمى ساع ولا ينقص بمنع مانع وتقصير مقصر ولا يتأخر عن وقته ولا يتقدم عليه والمتيقن لهذا الشاهد له متوكل بالحقيقة انتهى وفي المفردات تقدير الله الاشياء على وجهين احدها باعطاء القدرة والثاني أن يحملها على مقدار مخصوص ووجه مخصوص حبا اقتضت الحكمة وذلك ان فعل الله ضربان ضرب اوجده بالفعل ومعنى ايجاده بالفعل انه ابدعه كاملا دفعة لا يمتريه الكون والفساد الى ان يشاء ان يغييه او يبده كالموات وما فيها ومنه ما جعل اصوله موجودة بالفعل واجزائه بالقوة وقدره على وجه لا يتأتى غير ما قدر فيه كاستقديره في الزواة ان يثبت منها النخل دون التفاح والزيتون وتقدير منى الادمي ان يكون منه الانسان دون سائر الحيوان فتقدير الله على وجهين احدهما بالحكم منه ن يكون كذا ولا يكون كذا اما على سبيل الوجوب واما على سبيل الامكان وعلى ذلك قوله تعالى قد جعل الله لكل شئ قدرا والثاني باعطاء القدرة عليه انتهى والآية بيان لوجوب التوكل عليه وتقويض الامر اليه لانه اذا علم ان كل شئ من الرزق وغيره لا يكون الا بتقدير الله وتوقيته لا يبقى الا التسليم للقدر والتوكل (قال الكاشفي) بنى ابن آيت بر تقوى وتوكلست تقوى ففحة بوستان قربست واز رتبة معيت خبر دهد که ان الله مع الذين اتقوا وتوكل رائحة کزار کفایتست واز بوی ريحان محبت رسد که ان الله يحب المتوكلين وبى ابن دو صفت قدم در طریق تحقیق نتوان نهاد سلوك رام معنی را توکل باید وتقوى . توکل مرکب راهست وتقوى توشه وهر و قال سهل قدس سره لا یصح التوکل الا للمتقين ولا تم التقوى الا بالتوکل ولذلك قرن الله بينهما فقال ومن يتق الله الحق وقال بعضهم من تحقق في التقوى هو الله على قلبه الاعراض

عن الدنيا ويسر له امره في الاقبال عليه والتزين بخدمته وجعله اماما لحلقه يتدى به اهل
الارادة فيحملهم على اوضح السفن واوضح المناهج وهو الاعراض عن الدنيا والاقبال
على الله تعالى وذلك منزلة المتقين وقال سهل رحمه الله من بكل اموره الى ربه فان الله يكفيه
هم الدارين اجمع قال الربيع رحمه الله ان الله قضى على نفسه ان من توكل عليه كفاه ومن
آمن به هداه ومن اقرضه جازاه ومن وثق به انجاءه ومن دعاه اناؤه وتصديق ذلك في كتاب
الله ومن يتوكل على الله فهو حسبه ومن يؤمن بالله يهد قلبه من ذا الذي يقرض الله
قرضا حسنا فيضاعفه له ومن يعتم به الله فقد هدى الى صراط مستقيم اوجب دعوة
الداع اذا دعان ﴿واللآتي﴾ من الموصولات جمع التي يعنى آن زمان كه ﴿يئسن﴾ من
الحيض من نساءكم ﴿الآتي﴾ دخلتم بهن لكبرهن ويسهن وقدرهن بستين سنة وبخمس
وخمسين فلو رآته بعد ذلك لا يكون حيضا قوله يئسن فعل ماض والياس القنوط ضد
الرجاء يقال يئس من مراده يئس بأسا وفي مناه أيس بأيس بأسا واياسا لا يئس فأعلهما آيس
لا يئس يقال امرأة آيس اذا كان بأسها من الحيض دون آيسة لان التاء انما زيدت في المؤنث
اذا استعملت الكلمة للمذكر ايضا فرقا بينهما واذا لم تستعمل له فأى حاجة الى الزيادة
ومن ذلك يقال امرأة حائض وطالق وحامل بل اناء اذا كان حملها من الولد واما اذا كان
بأسها وحملها من غير الحيض وحمل الولد يقال آيسة وحاملة وفي المغرب اليأس انقطاع
الرجاء واما الاياس في مصدر الآيسة من الحيض فهو في الاصل آياس على افعال حذفت
منه الهمزة التي هي عين الكلمة تخفيفا والحيض الحيض وهو في اللغة مصدر حاضت الآتي
فهي حائض وحائضة اى خرج الدم من قبلها ويكون للآرنب والضيع والخفاش كما ذكره
الجاحظ وفي القاموس حاضت المرأة تحيض حيضا ومحضا وفي حائض وحائضا من
حوأض وحيض سال دمها والحيض اسم ومصدر قيل ومنه الحوض لان الماء يسيل اليه
والحيضة المرة انتهت وفي الشرع دم ينفضه رحم امرأة بالغة لاداء بها ولا يئس اي
يجعلها الشارع منقطة الرجاء عن رؤية الدم ومن الاولى لابتداء الغاية ومتعلقة بالفعل
قبلها والثانية للتبيين ومتعلقة بحذوف ﴿ان اربتم﴾ من الارتباب بالفارسية بشكشون
اى شككم واشكل عليكم حكمهن لاقطاع دمهن بكبر السن وجهلهم كيف عدتهن
﴿فعدتهن ثلاثة اشهر﴾ فقوله واللائي يئسن الح مبتدأ خبره فعدتهن وقوله ان اربتم
اعتراض وجواب الشرط محذوف اى اربتم فيها فاعلموا انها ثلاثة اشهر كذا قالوا والاشهر
جمع شهر وهو مدة معروفة مشهورة باهلال الهلال او باعتبار جزء من اثني عشر جزءا
من دوران الشمس من نقطة الى تلك النقطة قال في القاموس الشهر العدد المعروف من
الايام لانه يشهر بالقمر ﴿واللائي﴾ وأن زمان كه ﴿لم يحضن﴾ اى ما رأين الدم
لصنهن اى فعدتهن ايضا كذلك لحذف ثقة بدلالة ما قبله عليه والشابة التي كانت تحيض
فارتفع حيضا بعذر من الاعذار قبل بلوغها سن الايسات فعدت اى حنيفة والشافعي
لا تنقضي عدتها حتى يباودها الدم فتعد بثلاثة اقراء اوتباغ سن الايسات فتعد بثلاثة

اشهر وضع السجائدي الطاء الدالة على الوقف المطلق على وضعه وقانونه في لم يحضن لاقطاعه عما بعده وكان الظاهر أن يضع الميم الدالة على اللازم لان المتبادر الاتصال الموهوم معنى فاسدا للعلم نظر الى ظهور عدم حمل التي لم تحض لصغرها ﴿ وأولات الاحمال ﴾ واحداثها ذات بمعنى صاحبة والاحمال جمع حمل بالفتح بالفارسية بار . والمراد الحبل اى الثقل المحمول في البطن وهو الولد في البطن والمعنى وذوات الاحمال من النساء والحبالى منهن ﴿ اجلهن ﴾ اى منتهى عدتهن ﴿ أن يضمن حملهن ﴾ سواء كن مطلقات او متوفى عنهن ازواجهن فلو وضعت المرأة حملها اى ولدت وحطت ما في بطنها بنى ازبالا بزير آورد . بعد طلاق الزوج او وفاته باحظة انقضت عدتها وحلت للازواج فكيف بعد ساعة او يوم او شهر وقد نسخ به عموم قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يترصدن بأنفسهن اربعة اشهر وعشرا لتراخي زوله عن ذلك وقد صح ان سبيعة بنت الحارث الاعلمية ولدت بعد وفاة زوجها بلبال فذكرت ذلك لرسول الله عليه السلام فقال قد حلت قزوحى ﴿ ومن يتق الله ﴾ فى شأن احكامه وحقوقه ﴿ يجعل له من امره يسرا ﴾ اى يسهل عليه امره ويوفقه للخير ويصممه من لمعاصى والشر بسبب التقوى فن لبيان قدم على الميمن للفواصل او بمعنى فى ﴿ ذلك ﴾ المذكور من الاحكام وافراد الكاف مع ان الخطاب للجمع كما يفصح عنه ما بعده لما انها مجرد الفرق بين الحاضر والمقضى لا لتعيين خصوصية مخاطبين ﴿ امر الله ﴾ حكمه الشرعى ﴿ ائزله ﴾ من اللوح المحفوظ ﴿ اليكم ﴾ الى جابكم وقال ابوالثب ائزله فى القرآن على نبيكم لتستعدوا للعمل به فياكم وخالفته ﴿ ومن يتق الله ﴾ بالحفاظة على احكامه ﴿ يكفر عنه سيئاته ﴾ يسترها لرضاه عنه بائقانه وبالفارسية ببوشد خدای تعالى از ویدیهای ویرا . وربما يبدها حسنات ﴿ ويعظم له اجرا ﴾ بالمضاعفة وبالفارسية وبزرگ ساز دبرای او مزدردا يعنى اورا مزد زداده دهددر آخرت . قال بعضهم يعطيه اجرا عظيما اى اجر كان لذلك نكر فالتشكير للتعميم المنبى عن التميم قال فى برهان القرآن امر بالتقوى فى احكام الطلاق ثلاث مرات وعده فى كل مرة نوعا من الجزاء فقال اولاً يجعل له مخرجا يخرج به مما دخل فيه وهو يكرهه ويهيى له محبوبه من حيث لا يامل وقال فى الثانى يسهل عليه الصعب من امره ويفتح له خيرا ممن طلقها والثالث وعده عليه الجزاء بأفضل الجزاء وهو ما يكون فى الآخرة من النعماء ﴿ أسكنوهن من حيث سكنتم ﴾ استئناف وقع جوابا عن سؤال نشأ عما قبله من الحث على التقوى كأنه قيل كيف نفعل بالتقوى فى شان الممتدات فقيل اسكنوهن من حيث سكنتم اى بعض مكان سكنكم والخطاب للمؤمنين المطايعين ﴿ من وجدكم ﴾ اى من وسعكم اى مما تطيقونه يعنى ممكن ايشان بقدر طاقت وتواناى خویش سازيد والوجد القدرة والغنى يقال افتقر فلان بعد وجده وهو عطف بيان لقوله من حيث سكنتم وتفسير له وفى عين المعانى ومن لتبيين الجنس لما فى حيث من الابهام انتهى واعترض عليه ابوحيان بأنه لم يمهّد فى عطف البيان اعادة العامل انما عهد ذلك فى البذل فالوجه جعله

بدلا قال قتادة ان لم يكن الا بيت واحد اسكنها في بعض جوانبه قال صاحب اللباب ان
 كانت الدار التي طلقها فيها ملكه يجيب عليه أن يخرج منها ويترك الدار لها مدة عدتها
 وان كانت باجارة فمليه الاجرة وان كانت عارية فرجع المعير فعليه ان يكتري لها دارا
 تسكنها قال في كشف الاسرار واما المعتدة من وطئ الشبهة والمفسوخ نكاحها بيب
 اوخبار عتيق فلاسكني لها ولا نفقة وان كانت حاملا ولا تضاروهن في اى ولا تقصدوا
 عليهن الضرر في السكنى بأى وجه كان فان المفاعلة قد لا تكون للمشاركة وبالفارسية ورنج
 مرسانيد مطلقات را في تضيقوا عليهن في المسكن ببعض الاسباب من ازال من
 لا يوافقهن او يشغل مكانهن او غير ذلك وتلججنهن الى الخروج وبالفارسية براى آنكه
 تنك كردانيد برايشان مساكن ايشان . وفيه حث المروءة والمرحمة ودلالة على رعاية
 الحق السابق حتى يتيسر لها التدارك في امر المعيشة من تزوج آخر أو غيره وان كن في
 اى المطلقات اولات حمل ذوات حمل وبالفارسية خداوندبار . يعنى حاملة واولات
 منسوب بالكسر على قانون جمع المؤنث ونسبون حمل للتعميم يعنى اى حمل كان قريب الوضع
 او بعيد . فأنفقوا عليهن حتى يضمن حملهن فيخرجن من العدة وتخلصوا من كلفة
 الاحماء ويحل لهن تزوج غيركم اياشئن فالباين بالطلاق اذا كانت حاملا لها النفقة والسكنى
 بالاتفاق واما البائن الحائل اى غير الحامل فتستحق النفقة والسكنى عند أبى حنيفة كالحامل
 الى أن تنقضى عدتها بالخبر خلافا للثلاثة واما المتوفى عنهن ازواجهن فلا نفقة
 لهن من التركة ولا سكنى بل تمتد حيث تشاء وان كن اولات حمل لوقوع الاجماع على
 ان من اجبر الرجل على النفقة عليه من امرأة او ولد صغير لا يجب أن ينفق عليه من ماله
 بعد موته فكذا المتوفى عنها الحامل وهو قول الاكثرين قال ابوحنيفة تجب النفقة
 والسكنى لكل مطلقة سواء كانت مطلقة بثلاث او واحدة رجعية او بانه مادامت في العدة
 اما المطلقة الرجعية فلانها منكوحة كما كانت وانما يزول النكاح بنقض العدة وكونه في مرض
 الزوال بنقض العدة لا يسقط نفقتها كما لو آلى وعاق طلاقها بنقض شهر فالمطالبة الرجعية لها
 بالنفقة والسكنى بالاجماع واما المبتوتة فمندنا لها النفقة والسكنى مادامت في العدة لقوله
 تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم اذا المعنى اسكنوا المعتدات مكانا من المواضع
 التي تسكنونها وأنفقوا عليهن في العدة من سعتكم لما قرأ ابن مسعود رضى الله عنه اسكنوهن
 من حيث سكنتم وأنفقوا عليهن من وجدكم وعند الشافعى لها السكنى لهذه الآية ولا
 نفقة لها الا أن تكون حاملا لقوله تعالى وان كن اولات حمل الخ فان قلت فاذا كانت
 كل مطلقة عندهم يجب لها النفقة فمافائدة الشرط في قوله وان كن اولات حمل الخ قلت فائدة
 ان مدة الحمل ربما طالت فظن ظان ان النفقة تسقط اذا مضى مقدار عدة الحامل ففى ذلك الهم
 كما في الكشف فان أرضعن لكم في الرضاع لغة شرب اللبن من الضرع والشدى وشريعة
 شرب الحنظل حقيقة او حكما للبن خالص او مختلط باليمن آدية في وقت مخصوص والارضاع شرب ددان
 يعنى هؤلاء المطلقات ان أرضعن لكم ولدا من غيرهن او منهن بعد انقطاع عصمة الزوجية

وعلاقة النكاح قال لكم ولم يقل اولادكم لما قل تعالى والوالدان يرضعن اولادهن حولين
كاملين لمن أراد أن ينم الرضاعة فالأب يجب عليه ارضاع الولد دون الام وعليه أن يتخذله
ظنرا اذا تطوعت الام بارضاعه وهي مندوبة الى ذلك ولا تجبر عليه ولا يجوز استئجار
الام عند أبي حنيفة رحمه الله مادامت زوجة معتدة من نكاح ﴿فأتوهن أجورهن﴾
على الارضاع ان طلبن اورجون فان حكمهن في ذلك حكم الاطباء حينئذ قال في اللباب
فان طلعهما فلا يجب عليهما الارضاع الا أن لا يقبل الولد بغيرها فيلزمها حينئذ فان اختلفا
في الاجرة فان دعت الى اجرة المثل وامتنع الأب الانبعا فالأب أولى بأجر المثل اذا لم يجد
الأب متبرعة وان دعا الأب الى اجر المثل وامتنعت الام لتطلب شططا فالأب أولى به
فان اعسر الأب بأجرتها اجبرت على ارضاع ولدها انتهى ان قيل ان الولد للأب فله لا يتيه
في الحرية والرقية بل يبيع الام لانها اذا كانت ملكا لغير الأب كان الولد ملكا له وان كان
الأب حرا واذا كانت حرة كان الولد حرا وان كان الأب رقيقا اجيب بأن الفقهاء قالوا
في وجهه رجع ماء الام على ماء الأب في الملكية لان ماء هامستقر في موضع وماء الأب
غير معلوم أفادت هذه المسألة ان الملكية تغلب الوالدية والتحقيق ان الاحكام شرعية
لا عقلية والعلم عند شارعها يفعل ما يشاء وبحكم ما يريد ﴿وانتمروا﴾ ايها الآباء والامهات
﴿بينكم﴾ ميان يكذكر دركار فرزند ﴿بمعروف﴾ اي تشاوروا وحقيقته لبأمر
بعضكم بعضا بحميل في الارضاع والاجر وهو المساعة ولا يكن من الأب بما كسبه ولا من
الام معامرة لانه ولدها معا وهما شريكان فيه في وجوب الاشفاق عليه فالأختار بمعنى التأمّر
كالاشتور بمعنى التشاور يقال اتّمر القوم وتأمروا اذا امر بعضهم بعضا يعني الافتعال قد
يكون بمعنى التفاعل وهذا ﴿وان تعاسرتم﴾ يقال تعاسر القوم اذا تحجروا تعسير
الامر اي تضايقتهم وبالفارسية واكر دشوار كنيد ومضايقه نماييد اي پدر ومادر رضاع
ومزد دادن يعني شوهر از اجرا با كند يا زن شیرندهد ﴿فسترضعه﴾ اي للأب كما
في الكشف وهو الموافق لقوله فان ارضعن لكم اولاصي والولد كما في الجلالين وتفسير
الكاشفي ونحوها وفيه ان الظاهر حينئذ أن يقول فسترضعه ﴿اخرى﴾ اي فستوجد
ولا نموز مرضعة اخرى غير الام ترضعه يعني مرددايه كبرد برای رضيع خود ومادرا
با كراه واجبار نفر مايد . وفيه معانبة للام على المعامرة كما تقول لمن تستفضيه حاجة
فيتوانى سيقضيها غيرك تريد ان تبقى غير مقضية فأنت ملوم ول سعدى الفتى ولا يخلو عن
معانبة الأب ايضا حيث اسقط في الجواب عن حيز شرف الخطاب مع الاشارة الى انه ان
ضوبقت الام في الاجرة امتعت من الارضاع لذلك فلا بد من ارضاع امرأة اخرى وهي ايضا تطلب
الاجر في الاغراء ﴿لينفق﴾ لام الامر ﴿ذو سنة﴾ خداوند فراخي وتوانكرى ﴿من سنة﴾
از غنای خود يعني بقدر توانای خویش بر مطلقه ومرضعة نفقه كنيده . ومن متعلقة بقوله
لينفق ﴿ومن قدر عليه رزقه﴾ اي ضيق وكان بمقدار القوت وبالفارسية وهر كه تنك

کرده شده است برو روزی اویعنی فقیر و تنگدست است . و من هذا المعنى اشتق الا
 قدرای القصیر العنی و فرس اقدر یضع حافر رجله موضع حافریده و قوله تعالى و علی
 الموس قدره و علی المقر قدره ای مایل ی بحاله مقدرا علیه ﴿ فلینفق بما آتاه الله ﴾ و ان
 قل ای لینفق کل واحد من الموسر و المعسر مایل به و سعه و یطیق ﴿ لا ینکف الله نفسا الا ما آتاه ﴾
 من المال جل او قل فانه تعالى لا ینکف نفسا الا وسعها و بالفارسیه و تنکبف نفر ما ید خدای
 تعالى هیچ تی را مکر آنچه بدو عطا کرده است از مال یعنی تنکبف مالا یطاق نفر ما ید .
 و قد اکد ذلك بالوعد حيث قال ﴿ سيجعل الله بعد عسر يسرا ﴾ ای عاجلا او اجلا
 اذ ليس في السنين دلالة على تعین زمان و کل آن قریب و لو کان الآخرة و بالفارسیه زود
 باشد که بدید آرد خدای تعالى بعد ازدشواری و تنگدستی آسانی و توانگری . فلینتظر
 المعسر اليسر و فرج الله فان الاستظار عبادة و فيه تطيب لقلب المعسر و ترغيب له في بذل
 مجهوده و وعد لفقرآء الازواج لالفقرآء ذلك الوقت عمومًا كما جوزه الز تخشع حيث قال
 موعد لفقرآء ذلك الوقت بفتح ابواب الرزق عليهم اوفقرآء الازواج ان اتفقوا ما قدروا
 علیه و لم يقصروا . يقول الفقير لاعد في ذلك من حيث ان القرآء ان ليس بمحصور ولا التفات
 في مثل هذا المقام الى سوق الكلام قال البقلى سيجعل الله بعد ضيق الصدر من الاهتمام
 بالرزق و اتفاقه سعة الصدر و يسر السخاء و الطمأنينة و الرضى بالله و ايضا سيجعل الله بعد عسر
 الحجاب للمشتاقين بسر كشف النقاب و في التأويلات النجمية یعنی كل ذی سعة مأمور باتفاق
 ما یقدر علی اتفاقه فالحق المتفق علیه من جانب الحق ینفق علی الروح من سعته و الروح
 ینفق علی السر من سعته و السر ینفق علی القلب من سعته و القلب ینفق علی النفس من سعته
 و النفس ینفق علی الصدر من سعته و الصدر ینفق علی الجسم من سعته و من قدر علیه رزقه
 من الفيوض الالهية فلینفق بما آتاه الله بحسب استعداده لا ینکف الله نفسا الا ما آتاه
 في استعدادها الازلی و قابلتها الغیبة سيجعل الله بعد عسر انقطاع الفيض بسر اتصال الفيض
 ﴿ وکأین من قرية ﴾ یعنی کم الحیرة فی کونها للتکثیر و القرية اسم للموضع الذی یجتمع
 فيه الناس و المعنی و کثیر من اهل قرية و بالفارسیه و بسیار از اهل دهی و شهری . فهو
 من حذف المضاف و اقامة المضاف الیه مقامه ثم وصفه بصفة و من المجاز العقلي و الاستناد الى
 المكان و هذه الآية تحذیر لانس عن الخالفة فی الاحکام المذكور و تأکید لایجابها عليهم
 ﴿ عنت عن امر بها و رسله ﴾ قال فی المفردات العتو النبو عن الطاعة و فی القاموس عتا
 عتوا و عتیا و عتیا استکبر و جاوز الحد و فوعات و عتی اشمی و العتو لا یتعدی یعن و انما عدى بها
 لتضمنه معنى الاعراض کأنه قيل اعرضت عن امر بها و امر رسل بها بسبب التجاوز
 عن الحد فی التکبر و العناد و فی ابراده صفة الرب توبیخ لهم و تجهیل لما ان عصیان المیدلر
 لربهم و مولاهم طغیان و جهل بشأن سیدهم و مالکهم و عمریة انفسهم و دوام احتیاجهم الیه
 فی التریة قوله و کأین مبتداً و من قرية بیان له و عنت خبر المبدأ ﴿ لحاسبها حسابا شدیدا ﴾
 ای ناقشناها فی الحساب و شدیدا علیها فی الدنیا و اخذناها بدقائق ذنوبها و جرأناها

من غير عفو نحو القحط والجوع والأمراض والأوجاع والسيف وتسلط الأعداء عليها
 وغير ذلك من البلاء مقدما .. مجلا على استئصالها وذوقها العذاب الأكبر ليرجع إلى الله
 تعالى لأن البلاء كالسوط للسوق فلم تقبل ولم ترفع رأسا فابتلاها الله بما فوق ذلك كإفلال
 وعذبناها عذابا نكرا ﴿ اى منكر اعظيما هائلا متفرا عنه بالطبع لشدة وإيلامه أو غير
 متوقع فاتهم كانوا لا يتوقعونه ولو قيل لهم لما يصدقونه والقهر الغير المتوقع أشد ألما والالطف
 الغير المتوقع أتم لذة وبالفارسية وعذاب كرديم ايشازرا عذابى جنانكه نديده بودند ونشاخته .
 وهو العذاب العاجل بالاستئصال نحو الإغراق والإحراق والريح والصيحة فالنكر
 الأمر الصعب الذى لا يعرف والانكار ضد العرفان . يقول الفقير اضاف الله المحاسبة
 والتعذيب إلى نفسه مع ان سبهما كان العنو عن امره وأمر رسله لأن الرسل كانوا فائين
 في الله فاتخذوا الله وكيفا في جميع أمورهم وتركوا التصرف والتعرض للقهر ونحوه وذلك
 انهم قد بشوا بعد رسوخهم ولهذا صبروا على تكذيب أمهم لهم ولوبشوا قبل الرسوخ
 ربما بطشوا بمن كذبهم واهلكوه وقس عليهم أحوال الكمل من الأولياء ﴿ فذاقت ﴾
 بس مجشبدند اهل آن ديه ﴿ وبال امرها ﴾ اى ضرر كفرها وقل عقوبة معاصيها اى
 احسته احساس الذاتى المطعوم ﴿ وكان عاقبة امرها خسرا ﴾ هائلا لاخسر ورآه يعنى
 زيانكارى وكدام زيان ازان بدتركة ازحيات ومنافع آن محروم شدند وبعقوبات مبتلى
 كشتند . فنجارتهم خسارة لاربح فيها الضيعة بضاعه العمر والصحة والفراغ بصرفها
 في المخالفات قال في المفردات الخسر والخسران انتقاص رأس المال ونسب إلى الإنسان
 فيقال خسر فلان وإلى الفعل فيقال خسرت تجارتهم ويستعمل ذلك في القنيات الخارجية كاللأل والجلأ
 في الدنيا وهو الأكثر وفي النفس كالصحة والسلامة والعقل والإيمان والثواب وفي الآلة
 إشارة إلى أهل قرية الوجود الإنسانى وهو النفس والهوى وسائر القوى فأنها اعرضت
 عن حكم الروح فلم تدخل في حكم الشريعة وكذا عن متابعة أمر القلب والسر والحنى
 فعذبت بمذاب الحجاب واستهلكت في بحر الدنيا وشمواتها ولذاتها وكان عاقبة امرها
 خسران الضلالة ويران الجهالة ﴿ اعد الله لهم ﴾ مع ذلك في الآخرة ولا م لهم لام
 التخصيص لا لام الفع كفى في قولهم دعاه في مقابلة دعا عليه ﴿ عذابا شديدا ﴾ اى قدره
 في علمه على حسب حكمته أوها أسبابه في جهنم بحيث لا يوصف كنهه فهم أهل الحساب
 والعذاب في الدنيا والآخرة لافى الدنيا فقط فإن ما أصابهم في الدنيا لم يكن كفارة لذنوبهم
 لعدم رجوعهم عن الكفر فعذبوا بمذاب الآخرة أيضا وهذا المعنى من قوله لحسابناها إلى
 هنا هو اللاتى بالظنم الكريم هكذا ألهمت به حين المطالعة ثم وجدت في تفسير الكواشى
 وكشف الاسرار وأبى الآب والاسئلة المقحمة ما يدل على ذلك والحمد لله تعالى فلا حاجة
 إلى ان يقال فيه قديما وتأخيرا وان المعنى انا عذبناها عذابا شديدا في الدنيا ونحاسبها حسابا
 شديدا في الآخرة على ان لفظ الماضى للتحقيق كالكثير ألفاظ القيامة فإن فيه وفى نحوه تكلفا
 منا على ما ارتكبه من يمدن اجلاء المفسرين ودل قوله في الانزاحا بوا أنفسكم قبل ان نحاسبوا

على ان المحاسبة عامة لما في الدارين وان المراد بها في بعض المواضع هو التصديق والتشديد مطلقا ﴿ فاقفوا لله يا أولى الالباب ﴾ اى اعتبروا بحال الائم الماضين من التكرير المعاندين وما نزل بهم من العذاب والويل فاقفوا لله وامره ونواهي ان خلصت عقولكم من شوب الوهم فان اللب هو العقل الخالص من شوائب الوهم وذلك بخلوص القلب من شوائب صفات النفس والرجوع الى الفطرة الاولى واذا خلص العقل من الوهم والقلب من النفس كان الايمان يقينا فلذلك وصفهم بقوله ﴿ الذين آمنوا ﴾ اى الايمان التحقيقى البقنى العيانى اليهودى وفيه اشارة الى ان منشأ التقوى هو الخلوص المذكور ولا يتانى ذلك زيادة الخلوص بالتقوى فكمن من شئ يكون سببا لاصل شئ آخر ويكون سببا في زيادته وقوته على ذلك الآخر وبكمال التقوى يحصل الخروج من قشر الوجود المجازى والدخول فى لب الوجود الحقيقى والاتصاف بالايمان العيانى قال بعضهم الذين آمنوا حقا وصدقا وبحوز أن يكون سنة كاشفة لامقيدة فانه لا يلىق أن يعد غير المؤمنين من اولى الالباب اللهم الا أن يراد باللب العقل العارى عن الضعف بأى وجه كان من البلادة والبله والجنون وغيرها فتخصيص الامر بالتقوى بالمؤمنين من بينهم لانهم المتنعفون انتهى والظاهر ان قوله الذين آمنوا مبتدأ خبره قوله تعالى ﴿ قد انزل الله اليكم ﴾ والخطاب من قبل الالتفات ﴿ ذكر ﴾ اى هو النبي عليه السلام كما بينه بأن ابدل منه قوله ﴿ رسولا ﴾ وعبر عنه بالذكر لمواظبته على تلاوة القرآن وتبليغه والتذكير به وعبر عن ارساله بالانزال بطريق الترشيح اى للتجاوز فيه عليه السلام بالذكر اولا له مسبب عن انزال الوحي اليه يعنى ان رسول الله شبه بالذكر الذى هو القرآن لشدة ملابسته به فأطلق عليه اسم المشبه به استعارة تصريحية وقرن به مبالأهم المستعار منه وهو الانزال ترشيحا لها وباجازا مرسلان من قبل اطلاق اسم السبب على المسبب فان انزال الوحي اليه عليه السلام سبب لارساله وقال بعضهم ان التقدير قد انزل الله اليكم ذكر اى القرءان وارسل اليكم رسولا يعنى محمدا عليه السلام لكن الاجاز اقتضى اختصار الفعل الناصب للرسول وقد دل عليه القرينة وهو قوله انزل نظيره قوله علفتها تبنا وماء باردا اى وسقيتها ماء باردا فيكون الوقف في ذكر اى تاما بخلافه اذا كان بدلا وقال القاشانى قد انزل الله اليكم ذكر اى فرقا مشتملا على ذكر الذات والصفات والاسماء والافعال والمعاد رسولا اى روح القدس الذى انزله به فأبدل منه بدل الاشتمال لان انزال الذكر هو انزاله بالاتصال بالروح النبوى والقاء المعانى فى القلب ﴿ يتلو ﴾ يقرأ ويمرض ﴿ عليكم ﴾ يا اولى الالباب اوياها المؤمنون ﴿ آيات الله ﴾ اى القرءان ﴿ مينات ﴾ اى حال كون تلك الآيات مينات ومظهرات لكم ما تحتاجون اليه من الاحكام اومينات بالفتح بمعنى وانحنا لاخفاء فى معانيها عند الاهالى اولا مرية فى اعجازها عند البلاء المصفين وانما يتلوها وانزله ﴿ ليخرج ﴾ الرسول ويخلص اواله تعالى قال بعضهم اللام متعلقة بأنزل لا بقوله يتلو لان يتلو مذكور على سبيل التمية دون انزل ﴿ الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾ الموصول عبارة عن المؤمنين بعد انزاله والافاخراج

الموصوفين بالايان من الكفر لا يمكن اذلا كفر فهم حتى يخرجوا منه اى ليحصل لهم
الرسول مامم عليه الآن من الايمان والعمل الصالح باخراجهم عما كانوا عليه أو ليخرج
الله من علم اوقدر انه سيؤمن ولم يقل ليخرجكم اظهارا لشرف الايمان والعمل الصالح
وبما سلب الاخراج وحثا على التحقق بهما ﴿ من الظلمات الى النور ﴾ اى من الضلالة
الى الهدى ومن الباطل الى الحق ومن الجهل الى العلم ومن الكفر الى الايمان ومن
الشبهات الى الدلالات والبراهين ومن الغفلة الى اليقظة ومن الانس بغير الله الى الانس
بالله على طبقاتهم ودرجاتهم فى السعى والاجتهاد بعناية الله تعالى وفى التأويلات النجمية ليخرج
الذين آمنوا بالايان المسمى وعملوا الصالحات بمقتضى العلم الظاهر بمقتضى الحال من ظلمات
التقييد بالاعمال والاحوال الى نور الاطلاق برؤية فاعلية الحق فى الاشياء انتهى . يقول
الفقيه انما جمع الظلمات لتركها وتكافئها ولكثرة اسبابها وانواعها ولذا قال تعالى قل
من ينجيكم من ظلمات البر والبحر اى شد آتدها فانها كالظلمات وكذا الاعمال السيئة
ظلمات يوم القيامة كما ورد فى حق الظلم ﴿ ومن يؤمن بالله ويعمل صالحا ﴾ خالصا من
الرياء والتصنع والفرس وهو استئناف لبيان شرف الايمان والعمل الصالح ونهاية امر من
اتصف بهما تنسيطا وترغيبا لغير اهلها لهما قال بعض الكبار لو كان الايمان بذاته يعطى
مكافىء الاخلاق لم يقل للمؤمن افعل كذا واترك كذا وقد توجد مكافىء الاخلاق بدونه
والايان والمكافىء آثار ترجع على اصحابها فى اى دار كان كما ورد فى حق أبى طالب فانه
قال العباس رضى الله عنه يا رسول الله ان أبى طالب كان يحوطك وينصرك فهل ينفعه ذلك
قال نعم ولولا انما كان فى الدرك الاسفل من النار وكما رأى ابولهب فى المنام وهو يمص ماء
من ابهامه ليلة الاثنين لعنته بعض جواربه حين بشرته بولادة رسول الله عليه السلام وكما
قيل انه عليه السلام لما صرح به اطلع على النار فرأى حظيرة فيها رجل لآتمه النار فقال
عليه السلام ما بال هذا الرجل فى هذه الحظيرة لآتمه النار فقال جبريل عليه السلام هذا
خاتم طى صرف الله عنه عذاب جهنم بسخائه وجوده كما فى انيس الوحدة وجليس الخلوة
فاذا كانت المكافىء بهذه المرتبة بلا ايمان فكيف مع ايمان وعطف العمل الصالح من الصلاة
والزكاة وغيرهما على الايمان الذى هو تصديق القاب عند المحققين والتصديق مع الاقرار
عند البعض فيفيد المغالبة على ما هو المذهب الاصح وهو كاف فى دخول الجنة بوعده الله
وكرمه فى القول الحق الثابت بالادلة القوية فذكر العمل الصالح بعده للاهتمام والحث عليه
اخبارا بأن اهله يدخلون ابتداء بلا حساب وبحساب يسير ﴿ يدخله جنات تجري من تحتها ﴾
اى من تحت قصورها واشجارها ﴿ الانهار ﴾ الاربعة المذكورة فى سورة محمد عليه السلام
﴿ خالدن فيها ﴾ مقيمين فى تلك الجنات دائمين فيها وهو حال من مفعول بدخله والجمع
باعتبار معنى من كما ان الافراد فى الضمائر الثلاثة باعتبار لفظها ﴿ ابداء ﴾ ظرف زمان بمعنى
دائما غير منقطع فيكون تأكيذا للخلود لئلا يشوهم ان المراد به المكث الطويل المنقطع
آخر ﴿ قد احسن الله له رزقا ﴾ حال اخرى منه وفيه معنى التعجب والتعظيم لما رزقه الله

المؤمنين من الثواب لان الجملة الحبرية اذا لم يحصل منها فائدة الحبر ولا لازمها تحمل على التعجب اذا اقتضاء المقام كانه قيل ما احسن رزقهم الذى رزقهم الله وما اعظمه فرزقا ظاهره المفعولية لا حسن والتونين للتعظيم لاعداده تعالى فيها ما هو خارج عن الوصف اولئك كثير عددا لما فيه مما تشبهه الانفس من الرزق والانفس او مددا لان اكملها دائم لا يقطع ولا يبدى فى أن يكون له بمعنى اليه ويكون رزقا تميزا بمعنى قديما له واعد ما يحسن اليه به من جهة الرزق قال بعض الكبار الجزاء على الاعمال فى حق العارفين من عين المنة فهو جزاء العمل لاجزاء العامل فافهم قال فى الاسئلة المحققة الظاهر ان الرزق الحسن مال فى قدر الكفاية بلا زيادة تطفى ولا حاجة تنسى . يقول الفقير هذا التفسير ليس فى محله لان المراد رزق الآخرة كما دل عليه ما قبل الآية لارزق الدنيا وفى التأويلات النجمية ومن يؤمن بالله ايمانا حقيقيا عينا ويعمل عملا صالحا منزها عن رؤيته مقدسا عن نسبته الى العامل المجازى يدخله جنات المكشفات والمجاهدات والمعانيات والمحاضرات من غير الفترة الحجابية قد احسن الله له رزقا فرزق الروح بالتفريد ورزق القلب بالتجريد ورزق السر بالتوحيد ورزق الحقى بالبقاء والبقاء الله الذى الخ مبتدا وخبر اى الملك القادر الذى خلق سبع سموات بيافريد هفت آسمان بعضى بالاي بعض . نكرها للتعظيم المفيد لكمال قدرة صانعها اولئك فياين فى المقصود من اثبات قدرته الكاملة على وفق حكمته الشاملة وذلك يحصل باخبار خلقه تعالى سبع سموات من غير نظر الى التمين ومن الارض اى وخلق من الارض مثلها اى مثل السموات السبع فى العدد والطباق وبالفارسية وبيافريد از زمين مانند آسمانها بعضى در تحت بعض . فقوله مثلها منصوب بفعل مضمر بعد الواو دل عليه المناسب لسبع سموات وليس بمعطوف على سبع سموات لانه يستلزم الفصل بين حرف المعطف وهو صرف واحد وبين المعطوف بالجوار والمجرور وصرح سيبويه وابو على بكر اهتبه فى غير موضع الضرورة واختلاف فى كيفية طبقات الارض فالجمهور على انها سبع ارضين طباقا بعضها فوق بعض بين كل ارض وارض مسافة كما بين السماء والارض وفى كل ارض سكان من خلق الله وقال الضحاك مطبقة بعضها فوق بعض من غير فتوق وفرجة اى سواء كان بالبحار او بغيرها بخلاف السموات قال القرطبي والاول الاصح لان الاخبار دالة عليه كما روى البخارى وغيره من ان كعبا حلف بالذى فلق البحر لموسى ان سهيا حدثه ان النبي عليه السلام لم يرق قرية يريد دخولها الا قال حين يراها اللهم رب السموات السبع وما اظللن ورب الارضين السبع وما اقللن ورب الشياطين وما اضللن ورب الرياح وما اذرن نسالك من خير هذه القرية وخير اهلهما وخير من فيها ونعوذ بك من شرها وشر اهلهما وشر من فيها (وروى) شيبان ابن عبد الرحمن قتادة عن الحسن عن ابي هريرة رضى الله عنه قال بينما النبي عليه السلام جالس اذا أتى عليهم سحاب فقال هل تدرون ما هذا النان قالوا الله ورسوله اعلم قال هذه زوايا الارض يسوقها الله الى قوم لا يشكرونه ولا يدعونهم ثم قال هل تدرون ما الذى فوقكم قالوا الله ورسوله اعلم قال فانها الرقيع سقف محفوظ وبحر مكفوف

ثم قال هل تدرون ما بينكم وبينها قالوا الله ورسوله اعلم قال فوقها العرش وبينه وبين السماء كعبد ما بين سماءين او كما قال ثم قال هل تدرون ما تحتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال الارض وتحتها ارض اخرى بينهما خمسمائة عام ثم قال والذي نفس محمد بيده لو انكم ادلتم بحبل ليهبطكم على الله ثم قرأ عليه السلام هو الاول والاخر والظاهر والباطن وهو بكل شئ عليم كما في خريدة المعجائب وفي المقاصد الحسنة لو انكم دلتم بحبل الى الارض السفلى لهبط على الله فسرر بعض اهل العلم فقال انما هبط على علم الله وقدرته وسلطانه وعلم الله وقدرته وسلطانه في كل مكان وهو على العرش كما وصف في كتابه انتهى . قال شيخنا مناه ان علم الله شمل جميع الاقطار فالتقدير لهبط على علم الله والله تعالى منزله عن الحلول في الاماكن قاله سبحانه كان قبل أن يحدث الا ما كن انتهى كلام المقاصد الحسنة قال بعض العارفين فيه اشارة الى انه مامن جوهه في العالم العلوى والسفلى الا وهو مرتبط بالحق ارتباط الرب بالربوب وفي الحديث (اجتمع املاك عند الكعبة واحد نازل من السماء وواحد صاعد من الارض السفلى وتلك من ناحية المشرق . رابع من ناحية المغرب فسال كل واحد صاحبه من اين جئت فكلهم قالوا من عند الله ثم رجعوا ويقولون قالارض بعضها فوق بعض وغلظ كل ارض مسيرة خمسمائة عام وكذا ما بينهما على ما دل عليه حديث ابن هريرة وفي الحديث من اخذن الارض شبرا بغير حقه خفف به يوم القيامة الى سبع ارضين قال ابن الملك وفيه اشعار بأن الارض في الآخرة ايضا سبع طباق وفي الكواشي قيل ما في القمر ان آية تدل على ان الارضين سبع الالهة الآية وان ما بين كل سماءين مسيرة خمسمائة عام وكذا غلظ كل سماء والارضون مثل السموات فكما ان في كل سماء نوعان الملائكة يسبحون الله ويقصدونه ويحمدونه فكذا لكل ارض اهل على صفة وهيئة عجبية ولكل ارض اسم خاص كما ان لكل سماء اسما خاصا وعن ابن عباس رضى الله عنهما ان نافع بن الازرق سأل هل تحت الارضين خاق قال نعم قال فما الخاق قال اما ملائكة او جن وعن عطاء بن يدار في هذه الآية في كل ارض آدم كما دمكم ونوح مثل نوحكم و ابراهيم مثل ابراهيمكم وعيسى كعيسى كما قالوا مناه ان في كل ارض خلق الله لهم سادة يقومون عليهم مقام آدم ونوح و ابراهيم وعيسى فينا قال السخاوي في المقاصد الحسنة حديث الارضون سبع في كل ارض من الخلق مثل ما في هذه حق آدم كما دمكم و ابراهيم كابراهيمكم هو مجبول ان صح نقله عن ابن عباس رضى الله عنهما على انه اخذه عن الاسر آثيليات اى اقاول بن ابي اسراييل مما ذكر في التوراة او اخذه من علمائهم ومشايخهم كما في شرح النخبة وذلك وامثاله اذا لم يخبر به ويصح سنده الى معصوم فهو مردود على قائله انتهى كلام المقاصد مع تفسير الاسر آثيليات وقال في انسان العيون قد جاء عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله تعالى ومن الارض مثلهن قال سبع ارضين في كل ارض نى كنيبيكم و آدم كما دمكم ونوح كنوحكم و ابراهيم كابراهيمكم وعيسى كعيسى كما رواه الحاكم في المستدرک وقال صحيح الاسناد وقال البيهقي اسناده صحيح لكنه شاذ بالمرأة اى لانه لا يلزم من صحة الاسناد صحة المتن فقد يكون

فيه مع صحة اسناده ما يمنع صحته فهو ضعيف قال الجلال السيوطي ويمكن أن يؤول على أن المراد بهم النذر الذين كانوا يلقون الجن عن أنبياء البشر ولا يبعد أن يسمى كل منهم باسم النبي الذي يبلغ عنه هذا كلامه وحيث أن لنا عليه السلام رسول من الجن اسمه كاسمه ولعل المراد اسمه المشهور وهو محمد فليأمل انتهى ما في انسان الديون ونظير هذا المقام قول حضرة الشيخ الشهر بإقتاده خطابا لحضرة محمود الهدائي قدس سرها الآن عوالم كثيرة يتكلم فيها محمود وإقتاده كثير قال في خريدة المعجائب وليس هذا القول اى خبر في كل ارض آدم الخ بأنجب من قول الفلاسفة ان الشمس شمس كثيرة والاقمار اقمار كثيرة في كل اقليم شمس وقر ونجوم وقالت القدماء الارض سبع على المجاورة والملاصقة واقتراى الاقاليم لاعلى المطابقة والمكاسبة واهل النظر من المسلمين يميلون الى هذا القول ومنهم من يرى ان الارض سبع على الانخفاض والارتفاع كدرج المراقي (وحكى) الكلبي عن ابي صالح عن ابي عباس رضى الله عنهما انها سبع ارضين متفرقة بالبحار بمعنى الحائل بين كل ارض وارض وارض بحار لا يمكن قطعها والوصول الى الارض الاخرى والاتصل الدعوة اليهم وتظل الجميع السماء قال الماوردي وعلى هذا اى وعلى انها سبع ارضين وفي كل ارض سكان من خلق الله تختص دعوة الاسلام بأهل الارض العليا دون من عداهم وان كان فيهم من يعقل من خلق وفي مشاهدتهم السماء واستمدادهم الضوء منها قولان احدهما انهم يشاهدون السماء من كل جانب من ارضهم ويستمدون الضياء منها وهذا قول من جعل الارض مبسوطة والثاني انهم لا يشاهدون السماء وان الله خلق لهم ضياء يشاهدونه وهذا قول من جعل الارض كرة قال سعدى المفتي وقد تؤول الآية تارة بالاقاليم السبعة اى فتكون الدعوة شاملة لجمعها وتارة بطبقات العناصر القوابل بالنسبة الى الانبياء في ارضها التي ينزل عليها منها الصور الكاشفة وهى النار العسفرة والطبقة الممتزجة من النار والهواء المسماة كرة الاثير التي فيها الشهب وذوات الازدباب وغيرها وطبقة الزمهرير وطبقة النسيم وطبقة الصعيد والماء المشحونة بالنسيم الشاملة للطبقة الطينية التي هى السادسة وطبقة الارض العسفرة عند المركز وان حملناها على مراتب القلوب السبعة المذكورة من غيب القوى والنفس والعقل والسر والروح والحقى وغيب القلوب اى عين جمع الذات فالارضون هى الاعضاء السبعة المشهورة وفي التأويلات التجبية هى طبقات القوب من الصدر والقلب والقواد والروع والشغاف والمهجة والروح وارضى النفوس وهى النفس الامارة والاوامة والمهمة والمطشنة والنفس المدنية والنباتية والحيوانية ﴿ ينزل الامر ﴾ اى امر الله واللام عوض عن المضاف اليه ﴿ بين ﴾ اى بين السموات السبع والارضين السبع والظاهران الجملة استشفية للاخبار عن شمول جريان حكمه وفوذ امره فى الملويات والسفليات كلها فالامر عند الاكثرين القضاء والقدر بمعنى مجرى قضاؤه وينفذ حكمه بين السماء السابعة التى هى اعلى السموات وبين الارض السابعة التى هى اسفل الارضين ولا يقتضى ذلك أن لا يجرى فى العرش والكرسى لان المقام اقتضى ذكر ما ذكره والتخصيص بالذكر لا يقتضى التخصيص بالحكم كذقوا

يقول الفقير تحقيق هذا المقام يستدعي تمهيد مقدمة وهي انه استوى الامر الارادى الایجادى على العرش كما استوى الامر التكلفى الارشادى على الشرع الذى هو مقلب العرش والتجليات الایجادية الامرية المنزلة بين السموات السبع والارضين السبع موقوفة على استواء امر تمام حصول الاركان الاربعة على العرش وتلك الامور الاربعة هي الحركة المنوية الاسماوية والحركة النورية الروحانية والحركة الطبيعية المثالية والحركة الصورية الحسية وهي حركة العرش فالعرش مستوى امره الایجادى لامستوى نفسه تعالى عن ذلك ومنه ينزل الامر الالهى بينهم وهي التجليات الالهية الدنيوية والبرزخية والحشرية والبرانية والجنانية وكلها تجليات وجودية اشير اليها بقوله تعالى كل يوم هو فى شأن وبقوله يعلم مايلج فى الارض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يخرج فيها واما التجليات الشهودية فما كانت وتكون فى الدنيا والآخرة لقلوب اهل الكمال وارواحهم واسرارهم من الانبياء العظام والاولياء الكرام فعنى الآية ينزل امر الله بالایجاد والتكوين وترتيب النظام والتكديس بين كل سماء وارض من جانب العرش العظيم ابداءاً ثم لان الله تعالى لم يزل ولا يزال خالقاً فى الدنيا والآخرة فيبقى ويعدم عوالم ويوجد ويظهر عوالم اخرى لانهاية لشؤنه فهو كل يوم وآن فى امره وشأنه بحسب مقتضيات استعدادات اهل العصر وموجبات قابليات اصحاب الزمان **فليعملوا** ان الله على كل شئ قدير **متعلق** بخلقى او ينزل او يمايمهما اى فعل ذلك لتعملوا ان من قدر على ما ذكر قادر على كل شئ ومنه البعث للحساب والجزاء فقطبوا امره وقبّلوا حكمه وتستعدوا لكسب السعادة والخلّص من الشقاوة واللام لام المصلحة والحكمة لان فعله تعالى خال عن البعث (روى) عن الامام الاعظم انه قال ان هذه الآية من اخوف الآيات فى القرءان لالام الغرض فانه تعالى منزّه عن الغرض اذ هو لمن له الاحتياج والله غنى عن العالمين **فان** الله قد احاط بكل شئ علماً **فما** احاط به قدرة لاستحالة صدور الافاعيل المذكورة ممن ليس كذلك والاحاطة العلم البالغ وبالفارسية وبدرسى كه فراسيده است بهمه جيز از دروى عالم يعنى علم وقدّرت او محيط است بهمه اشيا از موجودات علمى وعينى هيچ جيز از دائره علم وقدّرت او خارج نيست

رمزيست ز سر قدرتش كن فيكون • بادانش اويكيت بيرون ودررون

درغيب وشهادة ذره نتوان يافت • از دائره قدرت و علمش بيرون

ويجوز أن يكون العامل فى اللام بيان ما ذكر من الخلق وتنزل الاسراى اوحى ذلك وبينه لتعلموا بما ذكر من الامور التى تشاهدونها والتى تتلقونها من الوحي من عجائب المصنوعات انه لا يخرج عن علمه وقدرته شئ ما اصلا قوله علماً نصب على التمييز اى احاط علمه بكل شئ كما فى عين المعانى او على المصدر المأوكد لان المعنى وان الله قد علم كل شئ علماً كافى فتوح الرحمن قال البقل قدس سره لو كان للانسان قدرة المعرفة كالارواح لم يحاط به بالعدل والاستدلال ليعلم برؤية الاشياء وجود الحق وكان كالارواح فى الخطاب بلا علة فى تعريف نفسه ايها قول اأست بربكم اذ هناك خطاب وشهود وتعريف بغير علة فلما علم يحجزه وهو فى عالم

الجسم عن حمل واردات الخطاب الصرف أحاله الى الله - واحد بقوله خلق سبع سموات،
الح وليس بعارف في الحقيقة من عرفه بشئ من الاشياء او بسبب من الاسباب فمن نظر الى
خلق الكون يعرف انه ذو قدرة واسعة وذو احاطة شاملة ويخاف من قهره ويذوب قلبه
بعلمه في رؤية الحق عليه قال الشيخ نجم الدين في تأويلاته وفي هذه الآية الكريمة
غوامض من اسرار القرآن مكتونة ويدل عليه قول ابن عباس رضي الله عنهما لما سئل
عن هذه الآية وقال لو فسرناها لقطعوا حلقومي ورجوني والمعنى الذي أشار اليه رضي الله
عنه بما لا يعبر عنه ولا يشار اليه ولكن يذاق

تمت سورة الطلاق بعون الله الملك الخلاق في خامس عشر جمادى الاولى من شهر
سنة ست عشرة ومائة وألف

تفسير سورة التحريم ثلثا عشرة آية مدنية

بسم الله الرحمن الرحيم

يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك اصل لم لا والاستفهام لانكار التحريم وهو
بالفارسية حرام كردن . كما ان الاحلال حلال كردن . روى ان النبي عليه السلام خلا
بسريته مارية القبطية التي اهداها اليه المقوقس ملك مصر في يوم عائشة رضي الله عنها
ونوبتها وعلمت بذلك حفصة رضي الله عنها فقال لها اكتمى على ولا تعلمي عائشة فقد
حرمت مارية على نفسي وابشرك ان أبا بكر وعمر رضي الله عنهما يملكان بعدي امرأتي
فأخبرت به عائشة رضي الله عنها ولم تكتم وكانتا متصادقتين متظاهرتين على سائر ازواج
النبي عليه السلام قال السهيلي رحمه الله امرها أن لا تخبر عائشة ولا سائر ازواجه بما رأت
وكانت رآته في بيت مارية بنت شمعون القبطية ام ولده ابراهيم المتوفى في الثدي وهو ابن
ثمانية عشر شهرا فخشي أن يلاحظوه بذلك غيره واسر الحديث الى حفصة فأفنته وقبل
خلاها في يوم حفصة كما قال بعض اهل التفسير كان رسول الله عليه السلام يقسم بين نسائه
فلما كان يوم حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنه استأذنت رسول الله في زيارة ابها
فاذن لها فلما خرجت ارسل رسول الله الى ام ولده مارية القبطية (قال في كشف الاسرار)
دربرون مدينة در نخلستان در مرابي مقام داشت كه زمان رسول نهي خواستند كه در مدينه
بايشان نشينند وكاه كاه رسول خدا از بهر طهارت بيرون شدي واورا ديدي انهي .
فأدخلها بيت حفصة فوقع عليها فلما رجعت حفصة وجدت الباب مغلقا فجلست عند الباب
فخرج رسول الله ووجهه يقطر عرقا وحفصة تبكي فقال ما يبكيك فقالت انما أذنت لي
من أجل هذا أدخلت امتك بيتي ثم وقعت عليها في يومى على فراشي فلورأت لي حرمة
وحقا ما كنت تصنع هذا بامرأة منهن فقال رسول الله أليس هي جارتى أحلها الله لي
اسكني فهي حرام على ألتس بذلك رضاك فلا تخبري بهذا امرأة منهن فلما خرج رسول الله
قرعت حفصة الجدار الذي بينها وبين عائشة فقالت ألا أبشرك ان رسول الله قد حرم عليه